

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5204 - أخبرنا سليمان بن الحسن بن يزيد بن المنهال ابن أخي الحجاج بن منهال بالبصرة حدثنا هدية بن خالد القيسي حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ قال ( من أحيى أرضاً ميتة فله فيها أجر وما أكلت العافية منها فهو له صدقة ) قال أبو حاتم B : في هذا الخبر دليل صحيح على أن الذمي إذا أحيى أرضاً ميتة لم تكن له لأن الصدقة لا تكون إلا للمسلم K إسناده على شرط مسلم